411763 - هل يجوز للمشرف الطلابي أن يطلب من الطلبة الجلوس عند حديثه معهم وترك الاتكاء؟

السؤال

أعمل مشرفا في مدينة طلاب، وأحيانا أدخل بعض الغرف ليلا؛ للتمام؛ بمعنى أن أرى نظافة الغرفة، وعدد الطلاب الموجودين كاملا أم هناك من تأخر عن العودة، أو غائب، وبعض الطلاب أحيانا لا يجلسون عند دخول الغرفة؛ بمعنى: أنه يكون نائما، أو متكئاً، ولكنه متيقظ، ويسمعني، وينظر إلي وأنا أتحدث معه، فأرى أنه من عدم الاحترام للمشرف أن يكلمه الطالب وهو على هذا الوضع، فإذا طلبت منه الاعتدال دون القيام أو الترجل، فقط الاعتدال على السرير، فهل هذا جائز؛ لقول النبي صلى عليه وسلم: (من أحب أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار)، فهل هذا الطلب يدخل في نهي النبي صلى الله عليه وسلم؟

الإجابة المفصلة

ينبغي تربية الطلاب على مراعاة الأدب مع معلميهم، والمشرفين عليهم، ومن هم أكبر منهم سنا، فلا يليق بالطالب أن يتكلم مع واحد من هؤلاء وهو متكئ ؛ لمنافاة ذلك للأدب والاحترام، فيما يتعارفه الناس من ذلك.

روى الترمذي (1919) عن أَنَس بْن مَالِكٍ قال: جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْطَأَ القَوْمُ عَنْهُ أَنْ يُوَسِّعُوا لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا)، وصححه الألباني في "صحيح الترمذي".

وفي رواية للترمذي : (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا)، وعند أحمد (7073) بإسناد صحيح: (مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا).

وأما قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) رواه أحمد (16918)، وأبو داود (5229)، والترمذي (2755) عن معاوية رضي الله عنه، وصححه الألباني، فهو في القيام، وليس في القعود وترك الاتكاء.

وقد بينا في جواب السؤال رقم:(196524) أن المدرس لا يأمر الطلاب بالقيام، وأن قيامهم له من غير أمر، مختلف فيه.

وأما القعود فلا يدخل في ذلك، واتكاء الطالب في وجود المشرف مناف للأدب.

وعليه؛ فلا حرج عليك في دعوة الطلاب لمراعاة هذا الأدب، بل ينبغي عليك دعوتهم لذلك.

والله أعلم.